

الدر المختار

مجازا وإنما يعرف بتقريب العلف (أو) أكثر (الألية) لأن للأكثر حكم الكل بقاء وذاها
فيكفي بقاء الأكثر وعليه الفتوى .
مجتبى (ولا بالهتماء) التي لا أسنان لها ويكفي قاء الأكثر وقيل ما تعتلف به (والسكاء
(التي لا أذن لها خلقة فلو لها أذن صغيرة خلقة أجزأت .
زيلعي (الجداء) مقطوعة رؤوس ضرعها أو يابستها ولا الجداء مقطوعة الأنف ولا المصرمة
أطباؤها وهي التي عولجت حتى انقطع لبنها